

الأشباه والنظائر

باب الصلاة .

باب الصلاة له .

قال الصدر موهوب الجزري : لا يعذر أحد من أهل فرض الصلاة في تأخيرها .
عن الوقت إلا نائم و ناس و من نوى الجمع بسفر أو مرض و مكره على تأخيرها .
ومشتغل بإنقاذ غريق أو دفع صائل أو صلاة على ميت خيف انفجاره و من خشي .
فوت عرفة على رأي و فاقد الماء و هو على بئر لا تنتهي إليه النوبة حتى يخرج الوقت .
وعار في عراة لا تصل إليه السترة حتى يخرج و مقيم عجز عن الماء حتى خرج .
الوقت .

باب تارك الصلاة .

قال الصيمري : ليس لنا عبادة يقتل أحد بتركها إذا صح معتقده إلا الصلاة لشبهها

بالإيمان